فظهر من هذا ان قول الشارح في هذه القضية الاولى في هذه القضية
وان في الكلام حذف مضاف اي مندرج في موضوع هذه القضية
فان قلت هذا الجواب انما يتم على حمل ال في اللفظ على الاستغراق
كما هو الظاهر فان حملت على الجنس فلا يتم هذا الجواب لان المحلي بلام
الجنس يكون الحكم فيه على الطبيعة لا على الفرد فالقياس ينتظم
من طبيعتين قلنا لا القياس لا يمكن ان ينتظم من طبيعتين لما حقق
في كتب الميزان من ان الطبيعة لا دخل لها في العلوم والانتاجات
سواء جعلت كبرى او صغرى فما بالك اذا كانتا طبيعتين
وما قيل في امثال هذا المقام اي في هذا المقام وامثاله
والمقسم لازم للاقسام اي وههنا الكلي والجزئي وانما كان
المقسم لازما للاقسام لان كل قسم عبارة عن المقسم مع زيادة
قيد فالمقسم جزء من كل قسم ولازم اللازم لازم اللازم
هو الانقسام الى الاقسام اللازم للمقسم اللازم للاقسام
للاقسام متعلق بانقسام وقوله لكل منها اي من الاقسام متعلق
بيلزم اي فيلزم ان الكلي يكون منقسما الى كلي وجزئي وكذلك
الجزئي يكون منقسما الى كلي وجزئي فالجواب الخ خبر ما من
قوله وما قيل وشبهه باسم الشرط في العموم اقترن خبره بالفاء
وحاصله ان جهة اللزوم مختلفة وشرط انتاج قياس المساواة
اتحاد جهة اللزوم بل من حيث حصوله العيني اي الخارجي
ولازم الشيء الخ اي والانقسام اللازم للمقسم باعتبار
الذهن لا يلزم ان يكون لازما لملزوم المقسم وهو الاقسام
باعتبار الخارج كليته الخ اي فان لزومها للحيوان من حيث
صدقه على كثيرين ولزوم الحيوانية لزيد من حيث انها جزء
ورد هذا الجواب بان المقسم لازم للاقسام ذهنا وخارجا
لامتناع وجود الكلي بدون الجزئي فيهما فقول الشارح والمقسم

لازم

لازم لاقسام لا من حيث الحقيقة بل من حيث حصوله العيني ممنوع
فالصواب في الجواب ان يقال ان المقسم له مفهوم وله ماصدقات
فمفهومه شيء ثبت له القسم وماصدقاته كالحيوان المنقسم لانسان
وفرس وغيرهما والانسان المنقسم لزنجي وغيره واللفظ المنقسم لكلي
وجزئي فان كان السائل اراد بالمقسم في قوله لان انقسام لازم للمقسم
المفهوم اي لمفهوم هذا اللفظ فاللازم الاول مسلم والثاني باطل
لان اللازم للاقسام ليس هو مفهوم المقسم بل ماصدقاته فان كان
مراده به الماصدق كان اللزوم الثاني مسلما والاول ممنوعا وذلك
لان الانقسام مرتب على التقسيم الذي هو فعل اختياري فلا يكون لازما
فانقسام اللفظ الكلي وجزئي والحيوان للانسان وفرس مرتب على تقسيمه
اليهما والتقسيم اليهما فعل اختياري الخ فلا يكون انقسام
اللفظ اليهما لازما للفظ وكذلك لا يكون انقسام الانسان والفرس لازما للحيوان الحيوان الخ
الذي مدلوله كلي جعل الكلية وصفا للمدلول
اشارة الى ان وصف اللفظ بالكلية تجوز او يقال بالتجوزي
المجاز المرسل ففي الكلام على هذا مجاز لغوي من اطلاق المدلول على الدال
والجواب الاول مبني على ان الكلام مجاز بالحذف ثم ان مقتضى الجواب
الثاني اعني ارتكاب المجاز اللغوي ان يكون المعنى والمدلول اما دال
مع انه ليس المقصود الاخبار بطلق دلالته الى ملاحظة باذ يقال
فالاول اما ذات الحدث اي اما دال الذات او دال الحدث وان كان
المجاز المرسل مقدما على المجاز بالحذف لكن لا سهل ما علمت اي
اما مدلوله الخ قدره الشارح لاجل صحة حمل الذات وما عطف عليه
على الاول وحاصل التوجيهات المصححة للحمل خمسة احدها تقدير مضاف
قبل لفظ الاول اي ومدلول الاول فيكون في الكلام مجاز بالحذف
على حد واسأل القرية اي اهلها ثانيها التجوز في لفظ الاول بان
يراد به المدلول فيكون مجازا مرسلا من اطلاق اسم الدال على المدلول ثالثها

Copyright © King Saud University